



رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤقت " قانون الصندوق القومي لرعاية الطلاب

(تعديل) لسنة ٢٠١٧

مرسوم مؤقت رقم (٦٠٦) لسنة ٢٠١٧

عملاً بأحكام المادة ١٠٩ (١) من دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥

أصدر المرسوم المؤقت الآتي نصه : -

اسم المرسوم المؤقت وبدء العمل به

١ - يُسمى هذا المرسوم المؤقت " قانون الصندوق القومي لرعاية الطلاب (تعديل) لسنة ٢٠١٧ " ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه .

تعديل

٢ - يُعدل قانون الصندوق القومي لرعاية الطلاب لسنة ٢٠٠٥ على الوجه الآتي : -

(أ) في المادة ٦ : -

في الفقرة (ج) بعد كلمة " العالی " تُضاف عبارة " والعام والتقني والتقاني " .

(ب) في المادة ٧ : -

(أولاً) : في الفقرة (أ) بعد كلمة " المحتاجين " تُضاف عبارة " بالتعليم العام

والعالی والتقني والتقاني .

(ثانياً) : تُضاف بعد الفقرة (ج) الفقرة الجديدة الآتية : -

"(د) رعاية ودعم طلاب التعليم العالی بما في ذلك التقني والتقاني

وتقديم الدعم والإسناد والخدمات لمؤسسات التعليم العام" .

(ثالثاً) : يُعاد ترقيم الفقرة (د) لتكون (هـ) .

(ج) فى المادة ٩ : -

تُلغى الفقرة (د) ويستعاض عنها بالفقرة الجديدة الآتية : -

(د) التنسيق مع مؤسسات التعليم العام والعالي بما فى ذلك التقني والتقاني تحقيقاً


لأغراض الصندوق.

(د) فى المادة ١٣(١) (أ) (تاسعاً) تُضاف بعد كلمة " الوزير " العبارة الجديدة الآتية : "

ويوافق عليها رئيس الجمهورية راعى الصندوق والمشرف عليه ."

صدر تحت توقيعى فى اليوم الثلاثين من شهر ذو القعدة سنة ١٤٣٨هـ

الموافق اليوم الثلاثين والعشرون من شهر أغسطس سنة ٢٠١٧م

 المشير

عمر حسن أحمد البشير

رئيس الجمهورية